الأحـــد 17 تمــوز 2022
Sun 17 JULY 2022
العـدد 622
نشـرة اعلانيـة الكترونيـة
عدد الصفحات 2

الثـــورة

إعلانات رسمية

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن محكمة البداية المدنية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ: غسان بلدية بن عبد الله يمثله المحامي ماهر سلامة.
المطلوب تبليغه: نعمان قاسم بن أحمد والدته حليمة.
نظرا لجهالة عنوانك فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس/٥٤٨٩/لعام ٢٠٢٢ قرار/٣٤٢/تاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ بداية مدنية عاشرة بدمشق تبليغكم القرار البدائي المتضمن ما يلي:
• تثبيت البيع الجاري بين الطرفين والوارد على المركبة التي تحمل اللوحة ذات الرقم/٥٦٢٤٠٩/دمشق فئة خاصة وإلزام الجهة المدعى عليها بتسجيل تلك المركبة على اسم الجهة المدعية لدى مديرية النقل المختصة أصولا.
• ترقين إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة المركبة التي تحمل اللوحة ذات الرقم/٥٦٢٤٠٩/دمشق لدى مديرية النقل بدمشق بالعقد رقم/٤٠٥٨٦٠/ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٨ بعد تنفيذ الفقرة الحكمية الأولى أصولا.
• تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف وسبعة آلاف ليرة سورية لأتعاب المحاماة.
قرارا وجاهيا بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها قابلا للطعن بطريق الاستئناف صدر وأفهم علنا وفق الأصول والقانون في يوم الأربعاء الواقع في ٦/ ذي القعدة/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٧.

القاضي
٧٤٢٨٦

إعلان بمثابة إخطار صادرة عن محكمة الصلح المدنية الخامسة بدمشق

الجهة المدعية: عوض المؤذن ورفاقه يمثلهم المحامي بلال مسرابي.
الجهة المدعى عليها:
• نور بنت محمد المؤذن
• عماد الدين بن محمد المؤذن
موضوع الدعوى: إزالة شيوع.
نظرا لجهالة عنوانكما فقد تقرر لدينا في الدعوى رقم أساس/٣١٤٥/لعام ٢٠٢٢ إخطاركما لموعد الجلسة القادمة يوم الأحد تاريخ ٢٠٢٢/٧/٣١ الساعة العاشرة صباحا وإذا لم تحضرا أو ترسلا وكيلا قانونيا ستجري بحقكما المعاملة القانونية وسيعتبر الحكم الصادر بحقكما بمثابة الوجاهي.

القاضي
٧٤٢٤٤

مذكرة إخطار بواسطة الصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الثانية في الكسوة

رقم أساس ١١٩٢/لعام ٢٠٢٢
المدعي محمد موسى
المدعى عليهم ورثة فارس أبو الشمس –عمار وهيثم ورياض وعامر ومحمد أولاد علي أبو الشمس وخديجة
الدعوى تثبيت بيع وفسخ وإعادة تسجيل
نظرا لجهالة عنوانكم تدعوكم المحكمة لحضور الجلسة المحددة في يوم الاثنين ٢٠٢٢/٨/٢٩ الساعة العاشرة صباحا
للنظر بالدعوى المقامة عليكم وإذا لم تحضروا بنفسكم او ترسلوا وكيلا عنكم تجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٤٨

تبليغ مذكرة إخطار ع/ط الصحف صادرة عن محكمة الصلح المدني بالزبداني

بالدعوى رقم أساس ٨٤ لعام ٢٠٢٢
الجهة المدعية بيير حنين مسمار أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مؤرثه حنين مسمار –يمثله المحامي طارق رزق
الجهة المدعى عليها ميشلين جبران مدري أصالة عن نفسها وإضافة لتركة مؤرثها جبران مدري
الدعوى تعويض أضرار ووصف حالة راهنة وإزالة ضرر
فقد تقرر لدينا إخطاركم ع/ط الصحف لحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء في ٢٠٢٢/٨/٢٤ الساعة العاشرة صباحا للنظر في الدعوى المقامة عليك
فإذا لم تحضروا أو ترسلوا من ينوب عنكم ستجري بحقكم الإجراءات القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٥٩

بلدة منين

تقدم إلينا أصحاب العقار رقم ١٢٨٢ من المنطقة العقارية منين ١٣/٧٤ بطلب ترخيص بناء على الشيوع إلى ديوان الوحدة الإدارية برقم ٢٤٤/و تاريخ ٢٠٢٢/٢/١٤
فعلى من يود الاعتراض التقدم بطلب إلى ديوان الوحدة الإدارية في بلدة منين خلال مدة ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان ولا مانع لدينا النشر عبر الصحف الالكترونية

رئيس مجلس بلدة منين
٧٤٢٦١

اعلان بمثابة مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الحادية عشر بدمشق

طالب الاخطار محمد سهيل لطفي الجنيدي
المطلوب اخطارهم: ابراهيم بن لطفي الجنيدي اصالة عن نفسه واضافة لتركة مؤرثينه لطفي ابراهيم الجنيدي وياسين لطفي الجنيدي وابراهيم لطفي الجنيدي وبهجية حسن الغزاوي ومحمد فؤاد لطفي الجنيدي ولطفي ابراهيم الجنيدي
الدعوى تثبيت بيع مركبة
نظرا لجهالة عنوان المطلوب اخطاره فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ٦١٤٦ لعام ٢٠٢٢
اخطارك بواسطة الصحف ولوحة اعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الخميس تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٨ الساعة العاشرة واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنكم تجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم قرار صادر عن المحكمة الشرعية السادسة /ب/ بدمشق
طالبة التبليغ المدعية: منار بنت عبده كسحوت والدتها سحر تولد ١٩٩٥/١/١ مسلمة متأهلة.
المطلوب تبليغه المدعى عليها: أيمن بن حسان ذياب والدته أميرة تولد ١٩٩٣/٥/٦ مسلم متأهل.
نظراً لجهالة عنوانكِ فقد تقرر لدينا في الاضبارة اساس ٣٥٦٨/ قرار ٩٧٨ صادر عن محكمة الشرعية السادسة /ب/ بدمشق لعام ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٣٠ تبليغكم القرار التالي:
١. تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٢/٦/٢٣ والمتضمن من حيث النتيجة التفريق بين الطرفين المتداعيين بطلقة بائنة واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين.
٢. أمر الزوجة بالعدة اعتباراً من تاريخ الحكم ما لم ينقض.
٣. الزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية كامل معجل مهرها ومؤجله البالغ مجموعها ثلاثمائة ألف ليرة سورية.
٤. الزام المدعى عليه بدفع عشرون الف ليرة سورية نفقة دورية وشهرية للمدعية اعتباراً من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢١/١١/١٦ تنقلب إلى نفقة عدة بعد اكتساب الحكم الدرجة القطعية.
٥. الزام المدعى عليه بدفع عشرون ألف ليرة سورية نفقة دورية وشهرية لكل واحد من ولديه تيم وتيا اعتباراً من تاريخ الادعاء وتفويض المدعية بقبضها.
٦. تسجيل واقعة الطلاق على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص.
٧. تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة.

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها صدر بتاريخ ٢/ذي القعدة ١٤٤٣ الموافق ٢٠٢٢/٦/٣٠ وأفهم علناً وحسب الأصول قابلاً للطعن بطريق النقض
القاضي ٧٤٢٩٥

القرار / ١٥٣١ /
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
بناءً على المرسوم رقم /٢٠٨/ تاريخ ٢٠٢١/٨/١٠
وعلى المرسوم التشريعي رقم /٤٦/ تاريخ ٢٠١٢/٦/٢٣
وعلى قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم /١٥١٧/ تاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٩
وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة السورية لخدمات الحراسة والحماية المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ المسجل لدينا برقم /٤٩٣٥/ تاريخ ٢٠٢٢/٦/١
يقرر ما يلي
المادة١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة السورية لخدمات الحراسة والحماية المحدودة المسؤولية المتخذ باجتماعها المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣٠ والمتضمن موافقة الهيئة العامة بالاجماع على حل الشركة وتصفيتها رضائياً و تفويض السيد أمين دهبر بمتابعة إجراءات الحل والتصفية الرضائية وطلب بيان من البنوك بالحساب المصرفي والمبالغ المودعة فيها وسحب هذه المبالغ وتوزيع ناتج التصفية وأموال الشركة المنقولة وغير المنقولة بين الشركاء كل بحسب حصته برأسمال الشركة، والتمثيل والتوقيع عن الشركة في كل ما يلزم لذلك ومتابعة إجراءات الحل والتصفية والتوقيع على كافة الطلبات والتعهدات والمستندات وبيانات التنازل وعقود البيع لدى جميع الدوائر الرسمية ذات العلاقة بما فيها وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وأمانة السجل التجاري ومديرية التأمينات الاجتماعية والعمل ومديرية المالية المختصة ومديرية المصالح العقارية والمحافظة والبلديات وتسديد الضرائب والرسوم عن الشركة واستردادها.
المادة ٢- تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة.
المادة ٣- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى أمانة السجل التجاري في محافظة دمشق
المادة ٤- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك ٨٣٠٠

مجلس مدينة جبلة

نعلم السادة ورثة السيدة ثريا عبد الله سليمان آغا والذين هم:
زوجها وائل عبد الكريم يعقوب آغا وأولادها رضا ومحمد ومنى وائل يعقوب آغا حيث أنهم يملكون ٣٥ سهماً من العقار ٨ من منطقة الجامع العقارية من أجل الحضور إلى مجلس مدينة جبلة للموافقة على إفراز العقار المذكور وان لم يتم الحضور خلال فترة ثلاثون يوماً من تاريخ الإعلان يعتبر إقرار بالموافقة على الإفراز

رئيس مجلس مدينة جبلة
٣٨٧٤١

إنذار للالتحاق بالعمل موجه عن طريق الكاتب بالعدل في الميدان

المنذر: أشرف عبد الله بن رفعت تولد ١٩٨٠ والدتي فاديه العمري رقم وطني ٠٦٠١٠٠٦٤٢٨٣ من اللاذقية- القيد عوينة قلعة اسلام سابقاً خ٧٦٥
الموجه إليه الإنذار: أيوب العلاوي بن متعب تولد ١٩٩٧ والدتي ناديه رقم وطني ٠٩٠٥٠٠٩٦٦٨٢ من موحسن القيد موحسن خ١١٩ ومحمد رضوان بن عبدو تولد ٢٠٠١ والدته فوزية رقم وطني ٠٣٠٢٠٠٠٤٧٠٦ من بلالية خ٣
آخر موطن معروف: دويلعة-كشكول
معروفان من قبل مختار حي الكشكول
موضوع الإنذار: التحاق بالعمل
نظراً لانقطاعك عن العمل مدة تجاوزت المدة القانونية لذلك أنذرك بالعودة إلى العمل خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبلغك هذا الإنذار وإلا سأتخذ بحقك الإجراءات القانونية وفق لأحكام قانون العمل رقم ٧ لعام ٢٠١٠
وقد أعذر من أنذر
موجه الإنذار الكاتب بالعدل
٨٣٦٨

إنذار للالتحاق بالعمل موجه عن طريق الكاتب بالعدل في الميدان

المنذر: أشرف عبد الله بن رفعت تولد ١٩٨٠ والدتي فاديه العمري رقم وطني ٠٦٠١٠٠٦٤٢٨٣ من اللاذقية- القيد عوينة قلعة اسلام سابقاً خ٧٦٥
الموجه إليه الإنذار: مجد الأسود بن أحمد تولد ٢٠٠٣ والدته بثينه رقم وطني ٠٧١٠٠٠٢٤٦٧٧ من كفر نبل- القيد معرتحرمه خ٤٧
آخر موطن معروف:
دويلعة-كشكول-معروفان من قبل المختار
موضوع الإنذار: التحاق بالعمل
نظراً لانقطاعك عن العمل مدة تجاوزت المدة القانونية لذلك أنذرك بالعودة إلى العمل خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبلغك هذا الإنذار وإلا سأتخذ بحقك الإجراءات القانونية وفق لأحكام قانون العمل رقم ٧ لعام ٢٠١٠
وقد أعذر من أنذر
موجه الإنذار الكاتب بالعدل
٨٣٧٠

القاضي
٧٤٢٦٢

إعلان بمثابة مذكرة دعوة بالصحف صادرة عن محكمة الصلح المدنية السادسة بدمشق

طالب الدعوة محمد خالد الموصلي ورفاقه
المطلوب تبليغهم محمد النشواتي وفايز النشواتي وفادي النشواتي اولاد هشام النشواتي
نظرا لجهالة عنوان المطلوب دعوته فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ٨٣٢٢ لعام ٢٠٢٢
دعوتك بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الأربعاء تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧ الساعة العاشرة وإذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنكم تجري بحقك المعاملة القانونية

القاضي
٧٤٢٦٤

اعلان بمثابة مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن المحكمة الشرعية الثامنة بدمشق

طالب الاخطار نور العودة بنت عقيل –يمثلها المحامي حازم صيبعه
المطلوب اخطاره صدام سماق بن محمد (مجهول الاقامة)
الدعوى تثبيت زواج ونسب
نظرا لجهالة محل اقامتك فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ١١٥٣٦ لعام ٢٠٢٢ تقرر اخطارك بواسطة الصحف بموعد الجلسة القادمة يوم الاربعاء تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢١ الساعة العاشرة واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنكم تجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٦٨

تبليغ بالصحف صادر عن المحكمة الشرعية الاولى بدمشق

طالب التبليغ رغده الخباز ورفاقها اصالة و إضافة لتركة المرحوم اديب الخباز تمثلهم المحامية هنيدة مراد
المطلوب تبليغه ميادة وغياث الخباز اولاد اديب اصالة واضافة لتركة اديب الخباز مجهول الاقامة
نظرا لتعذر تبليغك بسبب انتقالك لجهة مجهولة فقد تقرر تبليغك موعد الجلسة المنظورة امام المحكمة الشرعية الاولى بدمشق برقم اساس ١٢٤٣٩ والمحدد جلستها يوم الاثنين ٢٠٢٢/٨/٢٢ الساعة العاشرة حيث تقرر تبليغك بواسطة الصحف وعلى لوحة اعلانات المحكمة عملا بأحكام المادة ٣٤ اصول محاكمات مدنية واذا لم تحضر ستجري المحاكمة ويصدر الحكم بحقك ويعتبر بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٧٨

إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادرة عن المحكمة الشرعية بالتل

بالدعوى رقم أساس ٢٠٢٢/١٠٤٥
طالب التبليغ سندس الطحان بنت عمار يمثلها المحامي محمد مراد الخطيب
المطلوب تبليغهم
فهد اللافي محمد فواز الطحان والدته رجاء –مقيم في التل –معروف من قبل المختار \موضوع الدعوى تثبيت طلاق
نظرا لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم لحضور جلسة المحاكمة المقرر يوم الاثنين تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٢ واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك ستجري بحقك الإجراءات القانونية

القاضي
٧٤٢٧٩

مذكرة دعوى صادرة عن محكمة البداية المدنية الرابعة بريف دمشق

بالدعوى رقم أساس ٢٠٢٢/٥٩١٦
الجهة المدعية نبيه عثمان الكيلاني
الجهة المدعى عليها منذر ورندة خميس اصالة واضافة لتركة مؤرثهم المرحوم محمد سعيد بن عيسى خميس
الدعوى تجديد بعد الشطب
نظرا لجهالة عنوانكم ووفقا لأحكام المادة ٢٧فقرة/أ من قانون أصول المحاكمات رقم ١ لعام ٢٠١٦
تقرر دعوتكم لحضور جلسة المحاكمة المقامة عليكم والمحدد يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٢/١٠/١١ واذا لم تحضروا بنفسكم او ترسلوا وكيلا عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٨٣

مذكرة اخطار صادرة عن محكمة البداية المدنية الرابعة بريف دمشق

بالدعوى رقم أساس ٢٠٢٢/٥٩١٦
الجهة المدعية نبيه عثمان الكيلاني
الجهة المدعى عليها رقية –باسل –ماريا –ماهر –محمد فوزي عبيد –ايمان الخن اصالة عن انفسهم واضافة لتركة مؤرثهم عبد الرزاق عبيد وناظم خميس اصالة عن نفسه واضافة لتركة مؤرثه محمد سعيد بن عيسى خميس
الدعوى تجديد بعد الشطب
نظرا لجهالة عنوانكم ووفقا لأحكام المادة ٢٧فقرة/أ من قانون أصول المحاكمات رقم ١ لعام ٢٠١٦
تقرر اخطاركم لحضور جلسة المحاكمة المقامة عليكم والمحدد يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٢/١٠/١١ واذا لم تحضروا بنفسكم او ترسلوا وكيلا عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٨٤

مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الثالثة بريف دمشق بالدعوى رقم اساس ٢٠٢٢/٦١٢٥

المدعية بشيره العطري بنت رشيد
المدعى عليه عمر كتب بن محمد اديب
نظرا لجهالة عنوانك تقرر اخطارك لحضور جلسة المحاكمة في يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٢/٧/٢٦ فاذا لم تحضر بنفسك او ترسل من ينوب عنك قانونا فسوف تجري بحقك المعاملة القانونية

القاضي
٧٤٢٨٨

اعلان بمثابة مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الثانية في الكسوة

طالب الاخطار رياض خلف
المطلوب اخطاره عبد العزيز احمد عوض اصالة واضافة لتركة مؤرثه احمد عوض
الدعوى تثبيت بيع مركبة
نظرا لجهالة عنوان المطلوب اخطاره فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ١٧١٤ لعام ٢٠٢٢
اخطارك بواسطة الصحف ولوحة اعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الثلاثاء تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٦ الساعة العاشرة واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنكم تجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٩١

اعلان بمثابة مذكرة اخطار بالصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الثانية في الكسوة

طالب الاخطار مصعب محمد غزالة
المطلوب اخطاره شلاش بن محمد غزالة
الدعوى تثبيت بيع
نظرا لجهالة عنوان المطلوب اخطاره فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ١١٢٠ لعام ٢٠٢٢
اخطارك بواسطة الصحف ولوحة اعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الاحد تاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٨ الساعة العاشرة واذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنكم تجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي

القاضي
٧٤٢٩٢

إعلان

ادعى آصف محمد أسعد الشمحل بالوكالة الخاصة رقم خاص/٤٢٠٩/ورقم عام/١١٣٦٨/عن والدي محمد أسعد صقر الشمحل عن فقدان سند تمليك للعقار رقم (٣٤٤٧) من منطقة طوق البلد العقارية وطلب بدلاً عن ضائع فللمعترض مراجعتنا خلال مدة/١٥/ يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية.

مدير المصالح العقارية
باللاذقية
١٣٢٥٩٥

إعلانات رسمية

إعلان بمثابة إخطار تنفيذي بالصحف صادر عن دائرة التنفيذ المدني بدمشق

الملف التنفيذي رقم/٥٧٧٦/ لعام ٢٠٢٢ بدائي

طالب التبليغ: نذيه بن أمين سقباني ورفاقه أصالة وإضافة لتركة مؤرثيهم المرحومين فاطمة الصنجي وأمين وأنور وعبد الوهاب سقباني يمثلهم المحامي مازن عيد.

المطلوب تبليغهم: محمد عيسة ومحمد هيثم ونوران أبناء عبد الرحمن سقباني وحسناء بنت بهجت الشلبي أصالة وإضافة لتركة عبد الرحمن سقباني.

القرار المطلوب تنفيذه: القرار رقم/٥٦٩/لعام ٢٠١٥ الصادر عن محكمة البداية المدنية الحادية عشرة بدمشق والمتضمن:

- رد الادعاء الأصلي والطلبات العارضة المبرزة من الجهة المدعية وترقين إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار (١٢/٣٩١٤) بالعقد/٣٠٦٧/ لعام ٢٠١٢.....إلخ ما جاء في القرار وصدق القرار استئنافاً ونقضاً.

-وسنداً لقرار رئاسة التنفيذ المدني بدمشق وتوفيقاً لأحكام المادتين (٢٨٧- ٢٨٨) أصول محاكمات مدنية ونظراً لجهالة العنوان تقرر تبليغكم بالصحف وتكليفكم بتنفيذ مضمون القرار أعلاه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية وإلا تجري بحقكم الإجراءات المنوه عنها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ المدني بدمشق
٧٢٣٨٢

إعلان بمثابة مذكرة دعوة بالصحف صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الثانية بدمشق

رقم الدعوى: ١٦٦٩ لعام ٢٠٢٢

طالب التبليغ (الجهة المستأنفة): علاء الدين القاضي يمثله المحامي فايز عبد الواحد وأنور عيد.

المطلوب تبليغه (الجهة المستأنف عليها):

١- عبد الإله الفرخ بن علي أصالة وإضافة لتركة مؤرثه علي الفرخ وزينب جوعانة (المستأنف عليه والوريث).

٢- ورثة علي بن محمد الفرخ وهم:

أ- محمد حسن ومحمود وسعاد وخديجة أولاد علي الفرخ.

ب- جمال وعمرو وجلال وهدى وعبير و رشا أولاد محمد عدنان الفرخ.

والجميع أصالة وإضافة لتركة مؤرثيهم زينب جوعانة وعلي الفرخ بن محمد ومحمد عدنان الفرخ بن علي.

قررت المحكمة دعوتك لحضور جلسة المحاكمة المحدد يوم الأحد في ٢٠٢٢/٨/٢١ الساعة العاشرة صباحاً فعليك الحضور إلى المحكمة في الموعد المبين أعلاه وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً ينوب عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي
٧٤٢٤٥

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة بدمشق

طالب التبليغ: هيثم الياسين بن محمود.

المطلوب تبليغهم: وسام الياسين بن محمود.

نظراً لجهالة عنوان المطلوب تبليغه فقد تقرر لدينا في الدعوى رقم أساس/٣٩٠/ قرار/٤٦٥/بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٢ الصادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة بدمشق والمتضمن:

١- تثبيت شراء الجهة المدعية هيثم الياسين من الجهة المدعى عليها للحصة السهمية الإرثية البالغة ١٦١٢،٥ سهم من المسكن رقم (١٤) من البناء (١) مقسم (٥١) مرحلة (٣) يرموك والتي آلت إليهم إرثاً عن مؤرثهم المالك قيداً محمود الياسين وتسجيل الحصص المذكورة على اسم الجهة المدعية لدى قيود السجل العقاري المختص مع قبوله بالإشارات الموضوعة على صحيفة العقار.

٢- ترقين إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار بموجب العقد رقم ٣١/١٢٨٩/ك تاريخ ٢٠٢١/١١/٢٣ بعد تنفيذ الفقرات الأول أصولاً.

٣- تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف والأتعاب.

قراراً وجاهياً بحق الطرفين صدر وأفهم علناً حسب الأصول والقانون صدر يوم الأربعاء بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٢ قابلاً للاستئناف.

القاضي
٧٤٢٦٣

إعلان تبليغ بالصحف قرار صادر عن المحكمة الشرعية التاسعة بدمشق

طالب التبليغ: لينا القديمي بنت محمد ديب والدتها ميسر تولد ١٩٩٢/٤/٢٧ تمثلها المحامية رامية حميد.

المطلوب تبليغه: عبد الرحمن البلوشي ابن عبد الرحيم والدته مهر النساء تولد ١٩٧٣/٤/١٣ من الجنسية السعودية.

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم/٨٥١/في الدعوى رقم أساس/٥٧٧٩/ بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٦ والمتضمن:

١- تصديق تقرير الحكمين المتضمن من حيث النتيجة التفريق بين الطرفين بطلقة بائنة واحدة واعتبار الطلاق من تاريخ صدور القرار وتسجيل ذلك في سجلات الأحوال المدنية.

٢- أمر المدعية بالعدة من تاريخ القرار.

٣- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والأتعاب.

قرار وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها صدر وأفهم بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٦ حسب الأصول قابلاً للطعن بالنقض.

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه لجهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة (٢٧) من القانون لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف وإذا لم تسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ.

القاضي
٧٤٢٦٧

إعلان بمثابة إخطار تنفيذي بالصحف صادر عن دائرة التنفيذ المدني بدمشق

بالملف التنفيذي رقم/٨٤٨/ صلحي لعام ٢٠٢٢

طالب التنفيذ: رضوان بن عدنان البحاح.

المنفذ عليه: محمد خير شحادة.

القرار المطلوب تنفيه: تنفيذ القرار رقم/٣٩٣/ أساس/٦٨١٨/الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ عن محكمة الصلح المدنية التاسعة بدمشق والمتضمن: تثبيت الصلح الجاري بين طرفي الدعوى وفقاً لما ورد بالمذكرة المشتركة بينهما بجلسة ٢٠٠٤/١٠/٢٦ وإلزام الطرفين بتنفيذها وتأثيره مقتصر فيما بينهما.

وسنداً على قرار رئاسة التنفيذ المدني بدمشق وتوفيقاً لأحكام المادتين (٢٨٧- ٢٨٨) من قانون أصول المحاكمات المدنية نكلفكم بتنفيذ مضمون القرار المذكور أعلاه خلال خمسة عشر يوماً تلي تاريخ نشر هذا الإعلان في إحدى الصحف اليومية وإلا تجري بحقكم الإجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ المدني بدمشق
٧٤٢٧٦

مذكرة إخطار صادرة عن محكمة الصلح المدنية في التل

الجهة المدعية طالبة تبليغ الإخطار: نادر بن عبد الرزاق الصيرفي وكيله المحامي محمد فايز المحايري.

المطلوب إخطارهم: محمد بن راتب اللحام ورضوان إبراهيم بن عبد الرحمن.

الدعوى: إزالة شيوع وقسمة عينية للعقار رقم ١٢/٧٤/٩٠٣ منين العقارية.

تقرر بالدعوى رقم أساس/٤٨٠/لعام ٢٠٢٢ صلح مدنية التل إخطار الجهة المدعى عليها محمد بن راتب اللحام ورضوان إبراهيم بن عبد الرحمن بواسطة الصحف اليومية نظراً لجهالة عنوانكم تطلب إليكم المحكمة وتخطركم بالحضور إلى محكمة الصلح المدنية بالتل لحضور جلسة يوم الأربعاء ٢٠٢٢/٨/١٧ الساعة التاسعة صباحاً بالدعوى رقم أساس/٤٨٠/ المتكونة بين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها بطلب إزالة شيوع وقسمة عينية أو إرسال وكيل عنكم وفي حال عدم الحضور ستتخذ بحقكم الإجراءات القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي.

القاضي
٧٤٢٨٠

إعلان إخطار تنفيذي صادر عن التنفيذ المدني في ببيلا

في الملف التنفيذي رقم/٣٦٨/ شرعي لعام ٢٠٢٢

طالب التنفيذ: حفيظة الساعي بنت مواس.

المنفذ عليه: علي رضا ابن رحمان مقدسي اطهر تولد ١٩٧٧ إبراني الجنسية.

وضع موضع التنفيذ القرار الشرعي رقم ١٤٢٧/لعام ٢٠٢٢ أساس/٢٩/الصادر عن المحكمة الشرعية في ببيلا بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢ والقاضي من حيث النتيجة:

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٠/١٢/١٤ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين لعلة الشقاق والضرر بطلقة بائنة واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين وتسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى أمانة السجل المدني المختص.

٢- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية كامل مؤجل المهر البالغ أربعمائة ألف ليرة سورية.

٣- إلزام الجهة المدعى عليها بأن يدفع نفقة لابنه مهدي مبلغاً وقدره خمسة عشر ألف ليرة سورية شهرياً ودورياً من سنة سابقة لتاريخ الادعاء وتخويل المدعية بقبض هذه النفقة وصرفها على شؤون طفلها مهدي طالما هو في حضانتها.

٤- إلزام المدعى عليه بدفع نفقة للمدعية مبلغاً وقدره عشرة آلاف ليرة سورية عن سنتين سابقتين لتاريخ الادعاء وتنقلب إلى نفقة عدة من تاريخ صدور القرار.

٥- أمر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

٦- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف والأتعاب.

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه صدر وأفهم علناً حسب القانون والأصول بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢

نظراً لجهالة عنوانكم فقد قررت رئاسة التنفيذ في ببيلا إخطاركم التنفيذي بواسطة الصحف بناءً على طلب الجهة طالبة التنفيذ وتوثيقاً لأحكام المادتين (٢٨٥- ٢٨٦) أصول المحاكمات المدنية نكلفكم بتنفيذ مضمون القرار المضمون خلال خمسة عشر يوماً تلي تاريخ تبلغكم هذا الإخطار فإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم خلال المهلة المحددة في القانون ستجري بحقكم الإجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ في ببيلا
٧٤٢٨١

تبليغ مذكرة إخطار ع/ط الصحف صادرة عن محكمة البداية المدية الثانية في الزبداني

بالدعوى رقم أساس/٣٢٤/ لعام ٢٠٢٢

الجهة طالبة التبليغ: عيسى ديب هلال أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مؤرثه ديب هلال وميخائيل نصر يمثله المحامي عبد المجيد موسى.

الجهة المطلوب تبليغها: فريد وأنطوني وادوارد وأديل أولاد حنا الخوري أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركة مؤرثهم حنا الخوري ودله هلال وعبد النور ولايقة أولاد سليمان هلال أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركة مؤرثهم سليمان هلال وملكه ديب هلال أصالة عن نفسها وإضافة لتركة مؤرثها ديب هلال.

الدعوى: انعدام قرار.

نظراً لجهالة عنوانكم فقد تقرر لدينا إخطاركم ع/ط الصحف ولوحة الإعلانات والصحيفة الإلكترونية في وزارة العدل لحضور جلسة المحاكمة يوم الأحد في ٢٠٢٢/٨/٢١ للنظر في الدعوى المقامة عليكم وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلاً عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية أصولاً ويصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي.

القاضي
٧٤٢٨٢

تبليغ مذكرة إخطار تنفيذي ع/ط الصحف صادرة عن دائرة التنفيذ في الزبداني

بالملف التنفيذي رقم/٢١١/ لعام ٢٠٢٢

طالب التنفيذ: نايفة عرابي ومحمد رفعت ومحمد ونوال وناديا وعفاف ومنى أولاد محمود دياب أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركة مؤرثهم محمود دياب يمثلهم المحامي محمود عساف.

المنفذ ضده:

١- السيد وزير الزراعة إضافة لمنصبه.

٢- السيد مدير أملاك الدولة بريف دمشق إضافة لوظيفته تمثلهم إدارة قضايا الدولة.

٢- بشير غية/بلودان.

٤- محي الدين حمو/ بلودان.

٥- فهد بن حمد المشاري.

المطلوب تبليغه: فهد بن حمد المشاري.

القرار المطلوب تنفيذه: القرار رقم/٨١/أساس رقم/١١١٣/بدائي الصادر عن محكمة الاستئناف المدني الأولى بريف دمشق بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ والمتضمن من حيث النتيجة:

١- قبول الاستئناف شكلاً.

٢- قبوله موضوعاً وفسخ القرار المستأنف والحكم بتقسيم العقار رقم (١) بلودان (٨/١) إلى ثلاث عقارات أشير إليها وفق تقرير الخبرة أعلاه إلى ـــ (١/١ و٢/٢ و١/٣) بلودان (٨/١) وفسخ تسجيل العقار (١/٣) بلودان (٨/١) من اسم الجمهورية العربية السورية وتسجيله باسم ورثة المرحوم محمود بن عبد الرحمن دياب وفق حصر الإرث القانوني المذكور وهذا العقار مساحته (٢٧٨٩٠)م٢ وفق ما هو مذكور بتقرير الخبرة والاستيضاح أعلاه ومخطط الكروكي المرفق بهما والمحدد بدقة للعقار (١/٣) بلودان (١/٨) سابق الذكر واعتبار تقرير الخبرة والاستيضاح مع المخطط الكروكي المذكورين جزء لا يتجزء من هذا العقار.

٣- رفع إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار بالعقد العقاري رقم/٦٩٠/ تاريخ ١٩٩٦/٧/١٧ تلازماً مع التسجيل.

٤- رد طلبات المتدخلين الثلاثة فهد المشاري وبشير غيه ومحي الدين حمو شكلاً.

٥- تضمين الجهة المستأنف عليها المصاريف وإعفائها من الرسم.

ونظراً لجهالة عنوانكم تقرر إخطاركم عن طريق إحدى الصحف.

بناءً على طلب طالب التنفيذ وتوافقاً لأحكام المادتين (٢٨٥ و٢٨٦) من قانون أصول المحاكمات وذلك بتنفيذ مضمون القرار المذكور خلال مدة شهر تلي تاريخ تبليغك هذا الإخطار وإلا تجري بحقك الإجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ في الزبداني
٧٤٢٨٥

إعلان بمثابة إخطار صادر عن محكمة الاستئناف المدني الثامنة بدمشق

رقم الدعوى أساس ٢٠٢٢/٥٠٣

المدعي: محمد نبيل بن فهد كسكين ورفاقه

المدعى عليه: ١-عبد الله بن محمود خادم السروجي أصالة عن نفسه وإضافة لتركة مؤرثيه محمود خادم السروجي وفائزة النونو ونفوس كحيل

٢-أم كلثوم بنت محمود خادم السروجي

قررت المحكمة اخطاركما لحضور جلسة المحاكمة المحدد يوم الأحد في ٢٠٢٢/٨/٢١ الساعة العاشرة صباحا بطلب: إزالة شيوع العقار ١٧٣٣ شاغور بساتين فعليكما الحضور إلى المحكمة في الموعد المبين إعلاه وإذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلاً عنك تجري بحقك المعاملة القانونية وسيعتبر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي.

رئيس محكمة الاستئناف المدني الثامنة بدمشق
٧٤٢٩٠

إعلان بمثابة مذكرة دعوة بواسطة الصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الأولى في الكسوة بالدعوى أساس ٢٠٢٢/٤١٦

المدعي: شهناز بنت محمد راتب النابلسي تمثلها المحامية باسمة الأشقر

المطلوب تبليغهم:

١-فايز مروان آغا ٢-فريزة مروان آغا ٣-هنادي مروان آغا

٤-محمد ثابت مروان آغا

٥-أحمد ثابت مروان آغا

جميعهم مجهولي الإقامة

نظراً لجهالة عنوانكم فقد قررت المحكمة دعوتكم لحضور الجلسة المحددة في يوم الاثنين في ٢٠٢٢/٨/٢٩ الساعة/٩/صباحا للنظر بالدعوى المقامة عليكم وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلا عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية.

القاضي
٧٢٢٩٣

إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادر عن محكمة البداية المدنية الأولى في أشرفية صحنايا

بالدعوى أساس ٢٠٢٢/١٢٢١

الجهة المدعية طالبة التبليغ: عماد عيسى النعيمي يمثله المحامي صايل النادر

الجهة المدعى عليها المطلوب تبليغها: ١-محمد أحمد محمد

٢-محمد محمد نجيب الأمير

الدعوى: تثبيت بيع وتسجيل

نظراً لجهالة عنوانكم الحالي فقد تقرر لدينا تبليغكم في الدعوى رقم أساس ١٢٢١ لعام ٢٠٢٢ بإحدى الصحف الحلية الرسمية وعلى لوحة إعلانات المحكمة أصولا للحضور بموعد الجلسة القادمة يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٢/٩/٢١ في الساعة العاشرة صباحا مع مراعاة مهلة المسافة وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلا قانونيا ينوب عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية.

القاضي
٧٤٢٩٤

إخطار تنفيذي صادرة عن دائرة التنفيذ في يبرود بالملف/٢١٩/٢٠٢٢

طالب التنفيذ: سميرة أحمد عيناوي

المنفذ عليه: عمر محمد عبد الحليم

وضع موضع التنفيذ القرار رقم ١٢٠/٩٤ لعام ٢٠١٥ صادر عن محكمة الصلح المدنية في يبرود والمتضمن:

١-تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها للحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/١٨٥ سهم من العقار رقم ٥/٦١١ من المنطقة العقارية ١٥/١١ يبرود والمشار إليه بالرقم ١/٥/٦١١ يبرود وفقا للمخطط الافرازي المبرز بملف الدعوى

٢-إلزام الجهة المدعى عليها بنقل ملكية الحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/١٠٨٥ سهم من العقار رقم ٥/٦١١ يبرود ١٥/١١ لاسم الجهة المدعية سميرة عيناوي بنت أحمد لدى الدوائر العقارية

٣-رفع إشارة الدعوى الموضوعة بالعقد رقم ٨٥ لعام ٢٠١٥

والقرار ٢٣/٦ لعام ٢٠٢٠ صادر عن محكمة الصلح المدنية في يبرود والقاضي برد دعوى اعتراض الغير على القرار المذكور أعلاه موضوعا ورفع إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار ٥/٦٦١ يبرود ١٥/١١ بموجب العقد رقم ٢٤٠ تاريخ ٢٠١٩/٣/١٣ ونظراً لجهالة عنوانك تقرر إخطارك بالصحف ونكلفك بتنفيذ مضمون القرار وإلا تجري بحقك الإجراءات التنفيذية المنصوص عنها بالقانون.

مدير تنفيذ يبرود
٧٤٢٨٧

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن محكمة البداية المدنية التاسعة بدمشق

بالدعوى رقم أساس ٢٩٥٣٦ لعام ٢٠١٠

المفصولة بالقرار ٥٥٤ لعام ٢٠١٠

طالب التبليغ: سهام الكلش بنت محمد

المطلوب تبليغه: محمد عمار البدوي ابن بهاء الدين

نظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر لدينا في الاضبارة أساس ٢٩٥٣٦/قرار/٥٥٤/ بداية مدنية تاسعة بدمشق لعام ٢٠١٠ تبليغكم القرار البدائي التالي:

١-إحالة كافة الحقوق العائدة للجهة المدعى عليها بموجب الحكم القضائي رقم ١٤٠ أساس ٣١٨٠ تاريخ ١٩٩٨/١١/٩ الصادر عن محكمة الاستئناف المدنية العاشرة بدمشق والمكتسب الدرجة القطعية إلى الجهة المدعية وذلك بكل ما لهذه الحوالة من حقوق وما عليها من التزامات ومن ثم تسجيل مضمونها على اسم الجهة المدعية لدى قيود السجل العقاري المختص أصولاً بعد الحصول على الموافقة المطلوبة من الجهات المختصة كون المدعية من التابعية الفلسطينية المشمولة بالقانون ٢٦٠ لعام ١٩٥٦

٢-تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف

قرارا وجاهيا بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه

قابلاً للطعن بطريق الاستئناف صدر وأفهم علناً حسب الأصول والقانون بتاريخ الأحد الواقع في ١ رجب ١٤٣١ هـ الموافق ١٣ حزيران ٢٠١٠م

القاضي
٧٤٢٨٩

القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة

تحدد القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة مواعيد إجراء الفحوصات اللازمة للمواطنين المتقدمين إلى المسابقة المعلن عنها لتعيين عدد من المواطنين (ذكور فقط) من حملة الإجازة الجامعية في الاختصاصات التالية:

(الهندسات/مدنية - معمارية - كهربائية - بتروكيمياء بترول، كيمائية/. طب بيطري. أدب إنكليزي. حقوق)

ضباطاً جامعيين برتبة الملازم أول تحت الاختبار في الجيش العربي السوري على النحو التالي:

. فحص كتابي لحملة الإجازة الجامعية في الحقوق في كلية الحقوق بجامعة دمشق يوم الثلاثاء ٢٠٢٢/٧/٥ على أن يتواجد المتسابقون الساعة/١،٣٠/ ظهرا في حرم الكلية.

. يجرى في الإدارة السياسية - الكلية السياسية فحص كتابي لحملة الإجازة الجامعية في الأدب الإنكليزي بوم السبت الواقع في ٢٠٢٢/٧/١٦م وتجرى مقابلة أيضاً في ذات المكان (الإدارة السياسية. الكلية السياسية) للناجحين بالامتحان الكتابي من حملة الإجازة الجامعية في الحقوق والأدب الإنكليزي يومي ٢٠٢٢/٧/١٧/١٦م

. فحص طبي ونفسي وثقافي للناجحين من حمله الإجازة الجامعية في الحقوق وأدب الإنكليزي وبقية اختصاصات المسابقة ابتداء من الساعة/٩/ صباحا يوم السبت الواقع في ٢٠٢٢/٧/٢٣م ولغاية ٢٠٢٢/٧/٢٥ في إدارة الخدمات الطبية. مركز تطوير اللغات - جانب مشفى تشرين العسكري.

القيادة العامة للجيش والقوات المسلحة